
الدرس الثمانون: من كتاب البيوع و التجارات من منتقى ابن الجارود رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس الثمانون: من كتاب البيوع و التجارات من منتقى ابن الجارود رحمه الله

باب اللقطة والضوال

668 - حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي، قال: ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، قال: وجدت سوطا فأخذته فعاب ذلك علي زيد بن صوحان وسلهان بن ربيعة فقلت: إن وجدت صاحبه دفعت إليه وإلا استهتعت به قال: فذكرت ذلك **لأبي بن كعب** رضي الله عنه قال: أحسنت أحسنت، وجدت صرة فأتيت بها **النبي صلى الله عليه وسلم** فقال: «**عرفها** ، » فعرفتها سنة فلم أجد أحدا يعرفها ثم أتيت **النبي صلى الله عليه وسلم** فقال: «**عرفها**» ، فعرفتها سنة فلم أجد أحدا يعرفها، فقال: «**اعلم عدتها ووعاءها ووكاءها فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإلا فاستهتع بها**»

669 - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أن ابن وهب، أخبرهم قال: ثنا الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن **خالد الجهني** ، رضي الله عنه قال: **سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم** عن اللقطة فقال: «**عرفها سنة، فإن لم تعترف فاعرف عفاصها ووكائها ثم كلفها فإن جاء صاحبها فأدأها إليه**»

670 - أخبرنا ابن عبد الحكم، أن ابن وهب، أخبرني قال: أخبرني عمرو بن الحارث، وهشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن **عبد الله بن عمرو بن العاص** ، رضي الله عنهما أن رجلا، من مزينة أتى **إلى النبي صلى الله عليه وسلم** قال:

كيف ترى في ما يوجد في الطريق الهيتاء وفي القرية المسكونة، قال: « عرفه سنة فإن جاء باغيه فادفعه إليه وإلا فشأنك بها وإن جاء طالبها يوها من الدهر فأدأها إليه وها كان في الطريق غير الهيتاء أو القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس»

671 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مطرف، عن عياض بن حوار، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « من التقط لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ولا يكثر ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتاه من يشاء»

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الجمعة 27 ربيع الأول 1439 هجرية